مجلة المنهل ـ المجلد: 08، العدد: 02 (2022 م) ـ ص ص 409 – 434
ISSN : 2437 – 1068 • EISSN 8392-2710

قواعد ترجمة رواة الحديث عند ابن المواق من خلال كتابه "بغية النقاد" ـ دراسة استقرائية ـ

The rules of writing biographies of the hadith narrators according to Ibn al-Mawaq through his book "Bughyat Ennokad" - inductive study –

سامية دردوري
مخبر العلوم الإسلامية في الجزائر "LSIA"
جامعة الحاج لخضر باتنة1 (الجزائر)
Samia.derdouri@univ-batna.dz

محمد علي بوطالبي (*)
مخبر العلوم الإسلامية في الجزائر "LSIA"
جامعة الحاج لخضر باتنة1 (الجزائر)
Mohammedali.boutalbi@univ-batna.dz

تاريخ الاستلام:	تاريخ القبول:	تاريخ النشر:
2022/02/09	2022/12/28	2023/01/13

❖❖❖❖❖❖❖❖❖❖❖❖

ملخص:

يتناول هذا البحث بيان قواعد ترجمة رواة الحديث التي يمكن استنباطها من كتاب "بغية النقاد" للإمام محمد بن أبي يحي المعروف بـ: ابن المواق، فقد اعتنى في أبواب من كتابه هذا ببيان الأخطاء في تراجم كثير من الرواة وصححها، وطريقته في ذلك منضبطة في الغالب، ولذلك أمكن بيانها في شكل قواعد وأسس ينبغي مراعاتها عند إرادة الترجمة لأي راو من رواة الحديث ترجمة صحيحة، ولأن المعلمي اليماني سبق إلى بيان قواعد ترجمة الرواة عموما، سوف نبني هذا البحث على ما قرره من قواعد في ذلك، والهدف من هذا البحث هو بيان القواعد التي وظفها ابن المواق في ترجمته للرواة، وكذا ذِكر أمثلة جديدة للقواعد التي ذكرها المعلمي في كتابه وكانت موافقة في مضمونها لما طبقه ابن المواق، وقد خلص البحث في الأخير إلى وجود اثنتي عشرة قاعدة عند ابن المواق وَظَّفها في ترجمته للرواة، بزيادة قاعدتين على ما ذكره المعلمي اليماني.

الكلمات المفتاحية: ترجمة الرواة؛ رواة الحديث؛ ابن المواق؛ بغية النقاد؛ عبد الرحمن المُعَلمي اليماني.

Abstract:

This paper looks into biography rules for Hadith narrators which we drew from "bughyat ennokad" book by Mohammed Ibn Yahia also known as " Ibn al-Mawaq" who was noted for pointing out and rectifying errors in lot of biographies. His approach was largely straight forward. Therefore, we could drew some rules and guidelines that should be followed whenever we want to write a biography to any of the hadith narrators. Because al-Mu'allimee al-Yamani has already outlined broad criteria for writing biographies, we will continue this paper upon the foundation he has already constructed. This paper will show the guidelines "Ibn al-Mawaq "used in writing biographies. Moreover, we will give new examples to the

(*) المؤلف المراسل.

guidelines mentioned by al-Mu'allimee in his book which were in line with what "Ibn al-Mawaq" applied. Our paper reached the conclusion that "Ibn al-Mawaq" utilized 12 guidelines to write biographies which are more than the rules of al-Mu'allimee al-Yamani.

Key words: Narrators biography; Hadith narrators; Ibn al-Mawaq; Bughyat Ennokad; Abdur-Rahman al-Mu'allimee al-Yamani

1. مقدمة:

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على أشرف المرسلين نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين أما بعد:

من أهم كتب النقد الحديثي عند المغاربة كتاب "بُغْية النُّقَّاد النَّقَلَة فيما أَخَلَّ به كتاب البيان وأهمله أو أَلَمَّ به فما تَمَّمَه ولا كَمَّله" للإمام أبي بكر محمد بن أبي يحي الشهير بابن المَوَّاق (ت642هـ)، وهذا الكتاب تعقب واستدراك على كتاب" بيان الوهم والإيهام" لأبي الحسن علي بن محمد الشهير بابن القطان الفاسي(628هـ) الذي استدرك فيه على كتاب" الأحكام الوسطى" لأبي محمد عبد الحق بن عبد الرحمن الإشبيلي(582هـ)، وقد يستدرك ابن المواق على عبد الحق الإشبيلي أيضا بعض المواضع التي أغفل استدراكها عليه ابن القطان الفاسي.

والناظر في هذا الكتاب العظيم يلاحظ عناية ابن المواق برواة الأحاديث عناية فائقة، كما يلمس القارئ فيه دقة كبيرة في نقل أقوال الأئمة النقاد حول تعيين الرواة وذكر أحوالهم ومراتبهم، وهو ما يسمى في علوم الحديث بـ "ترجمة الرواة"، ورغم كون الكتاب تعقبا على كتاب "بيان الوهم والإيهام" لابن القطان . بمعنى أنه ليس مؤلفا خاصا بعلم الرجال . نجد هذا الاهتمام الكبير بالرواة بارزا وملحوظا، ولعل هذا الاهتمام راجع إلى كون الكتاب المُتَعَقَّبِ . أي كتاب ابن القطان . ذكر عدة أبواب في تعيين رواة ذكرهم عبد الحق الإشبيلي وأخطأ فيهم، أو أخطأ في ذكر أحوالهم، أو في نَقْل أقوال الأئمة فيهم...، وقد تعقب ابن المواق كثيرا من هذه المواضع على ابن المقطان، ومواضع أخرى على عبد الحق الإشبيلي لم يتنبه إليها ابن القطان الفاسي.

والمتأمل في هذه الردود ينقدح في نفسه سؤال واستفسار: ما هي الخطوات أو القواعد التي سار عليها ابن المواق من أجل اكتشاف الأخطاء في تراجم أولئك الرواة، ثم الترجمة ترجمة صحيحة لهم؟

وللإجابة عن هذا السؤال جاء هذا المقال الموسوم بـ "قواعد ترجمة رواة الحديث عند ابن المواق من خلال كتابه "بغية النقاد".

وفي حدود بحثي لم أقف على دراسة سابقة في هذا الموضوع في خصوص هذا الكتاب، والذي وقفت عليه هو عناية الشيخ عبد الرحمن بن يحي المعلّمي بقواعد ترجمة الرواة في كتابه "التنكيل بما في تأنيب الكوثري من الأباطيل" حيث أفرد مبحثا مستقلا في مقدمة هذا الكتاب سماه: " كيف البحث عن أحوال

الرواة" ذكر فيه عشرة أمور ينبغي مراعاتها عند البحث عن حال أي رجل وقع في سند ومَثَّل لها (ينظر: التنكيل بما في تأنيب الكوثري من الأباطيل، 1/62-72) وهذه القواعد استنبطها المعلمي من خلال خبرته الطويلة وعنايته الكبيرة بكتب الرجال والجرح والتعديل.

وتفاديا لتَكرار جُهْد المعلمي في هذه المسألة، سوف نذكر القواعد كما صاغها . أي المعلمي . ثم نمثل للقاعدة بمثال من كتاب "بغية النقاد" لابن المواق، من غير محاكمة أحدهما إلى الآخر، لأن الهدف من بيان قواعد الترجمة عند ابن المواق ليس البحث عن ألفاظ جديدة للقاعدة لأن المحدثين النقاد ومنهم ابن المواق لم يَنُصُّوا على هذه القواعد في كتبهم، وإنما الهدف هو البحث عن معنى القاعدة، فإذا اتفق صنيع ابن المواق مع معنى القاعدة التي ذكرها المعلمي يمكننا القول إن القاعدة الفلانية التي ذكرها المعلمي طبقها ابن المواق في كتابه.

وفي هذا الصنيع زيادةً على عدم التَكرار فائدتان:

الأولى: بيان قواعد ترجمة الرواة عند ابن المواق بناء على قواعد موجودة مقررة، يمكن من خلالها بيان أوجه الاتفاق والاختلاف وأوجه الزيادة والنقصان.

الثانية: ذِكر أمثلة ونماذج جديدة لقواعد الترجمة التي ذكرها المعلمي، فالأمثلة التطبيقية في مختلف العلوم ومنها علوم الحديث مكررة غالبا، والتمثيل لهذه القواعد بأمثلة جديدة فيه فتح للباب أمام الباحثين من أجل اجتناب ظاهرة تَكرار نفس الأمثلة للقواعد والمصطلحات.

وقسمت البحث بعد المقدمة إلى مدخل ثم ثلاثة مطالب بعدها خاتمة.

المدخل: فيه تعريف موجز بابن المواق وبكتابه بغية النقاد

المطلب الأول: قواعد تعيين الراوي المُترجم له.

المطلب الثاني: قواعد التثبت في نقل ما قيل في الراوي المُترجم له.

المطلب الثالث: قواعد فهم ما قيل في الراوي المُترجم له.

وقد وزعت القواعد التي ذكرها المعلمي بحسب مضمونها على هذه المطالب الثلاثة، مع إضافة القواعد الزائدة المستنبطة من عند ابن المواق بحسب مضمونها أيضا على المطلب المناسب لها، وكانت خطة العمل في هذا البحث أن أذكر مثالا واحدا لكل قاعدة، ثم أقوم بشرحه وبيان وجه مطابقته للقاعدة، ثم أشير إلى الأمثلة الأخرى التي تصلح أن تندرج تحت تلك القاعدة إن وجدت، وقد حافظت في هذا البحث على نفس الرموز المستعملة في الكتاب الأصل وهي: م~: المقصود به ابن المواق، ع~: المقصود به ابن القطان، ق~: المقصود به عبد الحق الإشبيلي.

ونظرا لكون كتاب بغية النقاد ناقصا . لأن المطبوع منه هو نصف الكتاب فقط . سيكون استقراء القواعد منه استقراء ناقصا.

وقبل البدء في صلب الموضوع سأحاول الإجابة عن إشكال قد يعتري قارئ المقال وهو: أن هذا المقال يوهم أن المعلمي اليماني متقدم على ابن المواق وأنه سبق المحدثين القدامى في الكلام عن قواعد ترجمة الرواة؟

والجواب: أن المقصود بسبق المعلمي في بيان قواعد ترجمة الرواة ليس سبق المحدثين، وإنما سبق كاتب هذا المقال في التنظير لقواعد ترجمة الرواة في مبحث مستقل، لأن كتب المحدثين طافحة بالتطبيق العملي لهذه القواعد بل والتنصيص على بعضها أحيانا، وغاية صنيع المعلمي أنه جمع شتات هذه القواعد المنصوصة واجتهد في استنباط القواعد غير المنصوصة، وجعل ذلك كله في مبحث مستقل سماه "كيف البحث عن أحوال الرواة"، ولذلك كانت وجهة نظري في هذا البحث أن أكتفي بذكر القواعد كما ذكرها المعلمي، لأن ابن المواق لم ينص على تلك القواعد في كتابه وإنما طبقها عمليا في كتابه، ولذلك فإنه لا حاجة ولا إبداع ولا جديد في ذكر ألفاظ وصياغات جديدة لهذه القواعد إذا كان المعنى واحدا، والله أعلم.

ونسأل الله تعالى التوفيق والسداد في بيان المراد.

2. مدخل:

موضوع هذا المقال يدور حول عَلَم من أعلام الحديث بالمغرب الأقصى وهو الإمام ابن المواق، وسنحاول في هذا المدخل التعريف به وبكتابه تعريفا مختصرا لخصوصية المقام، وإلا فإن ترجمته تحتاج توسعا أكبر لعدم شهرته في الأوساط العلمية.

1- ترجمة ابن المواق:

هو محمد بن أبي يحي أبي بكر بن خلف بن فرج بن صاف الأنصاري، مراكشي، قرطبي الأصل قديما، فاسيه حديثا، أبو عبد الله ابن المواق.

ولد بفاس سنة (583هـ) ونشأ بمراكش واستوطنها وفيها توفي سنة (642هـ).

من أبرز شيوخه والده أبو بكر بن خلف (599هـ) وابن القطان الفاسي (628هـ)، ومن أبرز تلاميذه أبو محمد الحرار اللخمي (646هـ) وأبو الحسن الرعيني صاحب البرنامج (666هـ).

أما مصنفاته فلم يصلنا منها إلا جزء من كتابه "بغية النقاد النقلة" وبقية مصنفاته المعلومة مفقودة كشرح الموطأ وشرح مقدمة مسلم وشيوخ الدارقطني.

أثنى عليه جماعة من العلماء منهم ابن عبد الملك الذي قال فيه: "وكان فقيها حافظا محدثا مقيدا ضابطا متقنا، نبيل الخط بارعه، ناقدا محققا ذاكرا أسماء الرجال وتواريخهم وأحوالهم" (ابن عبد الملك المراكشي، الذيل والتكملة لكتابي الموصول والصلة 150/5).

2- كتابه "بغية النقاد النقلة":

والاسم الكامل لكتابه هو: "بُغْية النُّقَّاد النَّقَلَة فيما أَخَلَّ به كتاب البيان وأهمله أو أَلَمَّ به فما تَمَّمَه ولا كَمَّله" وهذا هو العنوان المثبت على مخطوطة الكتاب التي وصلتنا، وذُكر له عنوان آخر ولكن الكتاب طبع بالعنوان المذكور.

ولم يصلنا من هذا الكتاب إلا جزء واحد فيه نقص في بدايته وفي نهايته، ولذلك لا توجد مقدمة لهذا الكتاب تبين موضوعه ومنهجه و...، ولكن يمكن معرفة بعض هذه الأمور من خلال العنوان ومحتوى الكتاب، فموضوع الكتاب هو التعقب والاستدراك على عالِمين وكتابين هما: ابن القطان الفاسي وكتابه "بيان الوهم والإيهام"، وعبد الحق الإشبيلي وكتابه "الأحكام الوسطى"

والكتاب يحتاج إلى مزيد من الدراسة والبحث من أجل الوصول إلى معلومات أكثر حوله، وهذه الدراسة التي سنقوم بها تصب في هذا الهدف.

وبعد هذا التمهيد المختصر نقول:

ينبغي على مُريد الترجمة لأي راو من الرواة أن يسير في بحثه وفق ثلاثة مراحل، فيجب عليه ابتداء أنْ يَتَثَبَّت أنَّ الراوي الذي يبحث عنه هو الراوي المقصود بالترجمة حتى لا يختلط بغيره ممن يشبهه ويشترك معه في الاسم واللقب ونحوها، ثم عليه أن ينقل كل ما قيل فيه بكل دقة وأمانة، ثم بعد ذلك عليه أن يحاول فهم ما قيل فيه فهما صحيحا من خلال مراعاة السياق والأحوال والقرائن المحيطة بذلك القول، وعلى هذا الأساس جاء تقسيم البحث إلى المطالب الثلاثة التالية.

3. المطلب الأول: قواعد تعيين الراوي المُترجم له.

وتندرج تحت هذا المطلب قاعدتان هما:

3.1. القاعدة الأولى: قال المعلمي:" **إذا وَجَد ترجمة بذلك الاسم فليتثبت حتى يتحقق أنّ تلك الترجمة هي لذلك الرجل، فإن الأسماء كثيرا ما تَشْتبه ويقع الغلط والمغالطة فيها**" (المعلمي، التنكيل، 62/1).

مثال من بغية النقاد:

قال ابن المواق في الموضع (104) منتقدا عبد الحق الإشبيلي: "وذكر من طريق الدارقطني هكذا: (من حديث عبد الله بن عصمة عن إسرائيل عن الأعمش عن أبي وائل عن عبد الله عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: "إذا اختلف البيعان والبيع المستهلك فالقول قول البائع" ثم قال: وعبد الله بن عصمة ضعيف).

هكذا قال: (وعبد الله بن عصمة) وهو وهم، وإنما وقع عند الدارقطني من رواية (عصمة بن عبد الله) هكذا عكس ما قال، وقد استظهرت على هذا الموضع بعدة نسخ من سنن الدارقطني، وعصمة بن عبد الله مجهول لا أعلم أحدا ذكره.

وقوله فيه: (ضعيف) يدل على أن الوهم منه، فإن اعتقده عبد الله بن عصمة النصيبي الذي ذكره العقيلي وأبو أحمد في الضعفاء وهو أيضا يروي عن رجل عن الأعمش كهذا، فالله أعلم، اهـ" (ابن المواق، بغية النقاد 230/1).

شرح المثال:

وهِم عبد الحق الإشبيلي في اسم (عصمة بن عبد الله) الذي ذكره الدارقطني (الدارقطني، السنن 413/3) فَقَلَبه وقال (عبد الله بن عصمة) (ينظر: عبد الحق الإشبيلي، الأحكام الوسطى 271/3) للتشابه بينهما. وقد انْجَرَّ عن هذا الوهم خطأ في الحكم على الراوي، فعصمة بن عبد الله في حدود بحثي لم أقف على من ذكره وحكم عليه، ولذلك قال فيه ابن المواق كما تقدم "مجهول لا أعلم أحدا ذكره" (ابن المواق، بغية النقاد 230/1).

أما عبد الله بن عصمة الذي ضعفه عبد الحق الإشبيلي فيوجد عدة رواة بهذا الاسم ولا يمكن الجزم بأن واحدا منهم هو مراده، ومنهم:

أ_ عبد الله بن عصمة: ذكره العجلي وقال: ثقة (العجلي، معرفة الثقات 47/2).

ب_ عبد الله بن عصمة النصيبي: ذكره ابن عدي في الكامل ثم قال بعد أن ساق له أحاديثه المنكرة: " وعبد الله بن عصمة رأيت له أحاديث أنكرها وليس بالكثير، وإنَّما ذكرته لأني شرطت في أول كتابي أني أذكر كل من أنكر حديثه أو يروي حديثًا يضعف من أجله ولم أر للمتقدمين فيه كلاما" (ابن عدي، الكامل 210/4).

ج_ عبد الله بن عصمة الجشمي: يروي عن حكيم بن حزام وعنه عطاء ويوسف بن ماهك، وثقه ابن حبان، وقال فيه العراقي: " قال ابن حزم في كتاب البيع من المحلى متروك، وقال عبد الحق ضعيف جدا، وقال ابن القطان مجهول[1]" (العراقي، ذيل الميزان 231)، وذكره ابن حبان في الثقات (ابن حبان، الثقات 27/5).

د_ عبد الله بن عصمة الجزري: ذكره العقيلي في الضعفاء وقال: "عن حماد بن سلمة، يرفع الأحاديث ويزيد في الحديث" (العقيلي، الضعفاء الكبير 285/2).

ووجه مطابقة المثال للقاعدة هو أن التشابه في اسم الراويين (عصمة بن عبد الله وعبد الله بن عصمة) سبَّبَ الخلط بينهما مما أدى إلى الخطأ في الحكم على الراوي الأصلي المذكور في السند.

ومما يصلح مثالا لهذه القاعدة أيضا: الموضع 281 (103/2)، والموضع 283 (107/2).

فائدة:

ومما يمكن إضافته إلى هذه القاعدة: التَنَبُّه إلى كون بعض الرواة منسوبين إلى أجدادهم، فيمكن أن يتشابه اسم راو منسوب إلى جده في سند معين مع راو آخر منسوب إلى أبيه فيقع الخلط بينهما في الترجمة، أو لا يجد لذلك الراوي ترجمة فيحكم بجهالته، وقد فصَّل ابن المواق في مسألة نسبة الراوي إلى جده فقال: "والصواب في هذا ما ذكرته: أن يُتسامح في هذا في الرجال المشاهير...، ويُتقى ذلك في غير المشاهير فإنه يكون فيه إبهام لأمرهم وتعمية لطريق تعرفهم" (ابن المواق، بغية النقاد 75/2)، ومعلوم أن الشهرة نسبية لا ضابط لها مما يجعل التَّنَبُّه لهذا المَلْحظ أمرا ضروريا، والله أعلم.

3.2. القاعدة الثانية: وهي مستنبطة من صنيع ابن المواق ولم يَنُصَّ عليها المعلمي: **"العناية بتخريج الحديث وجمع الطرق قبل الترجمة حتى يتجنب ما قد يقع في بعض الطرق من تصحيف بعض الأسماء وتغَيُّرها، أو تصحيف لفظة (بن) إلى (عن)، أو زيادة لفظ (عن) أو إسقاطها مما يسبب التباسا في كون الراوي واحدا أو اثنين"**

ومثال ذلك: استدراك ابن المواق على ابن القطان في الموضع (263) قائلا: "وقال ما هذا نصه: (وذكر من طريق أبي داود عن خطاب بن صالح مولى الأنصار عن أمه عن سلامة بنت مغفل . امرأة من خارجة قيس بن عيلان . قالت: قلت يا رسول الله: إني امرأة من خارجة قيس بن عيلان قدم بي عمي المدينة...).

قال م~: ... في هذا الحديث مواضع للتحقيق لم يعن ع~ بالكلام إلا على هذا الواحد، منها: ...، الموضع الثالث فيما وقع في هذا الإسناد من قوله فيه: (عن خطاب بن صالح عن أمه عن سلامة) فإن فيه خلافا، إذ يقول فيه بعضهم: (عن أمه سلامة)، قال البخاري: (خطاب بن صالح عن أمه سلامة بنت مغفل أو معقل شك يعقوب).

قال م~: كذا قال البخاري وتابعه عليه أبو حاتم ولم يذكر يعقوب، قال البخاري: (قاله يعقوب عن أبيه إبراهيم بن سعد عن ابن إسحاق).

قال م~: فذكر أبو علي بن السكن رواية يعقوب هذه بخلاف ما ذكر البخاري عنه، قال ابن السكن: (حدثني أبو ذر ... نا عمي يعقوب بن إبراهيم بن سعد قال: نا أبي عن محمد بن إسحاق قال: حدثني خطاب بن صالح وكان ثقة عن أمه عن سلامة بنت معقل...، فهذا كما رواه محمد بن سلمة عن محمد بن إسحاق عند أبي داود فالله أعلم، اهـ" (ابن المواق، بغية النقاد 75/2).

- **شرح المثال:**

أورد عبد الحق الإشبيلي في باب العتق وصحبة المماليك حديث سلامة بنت يعقوب من عند أبي داود فتعقبه ابن القطان الفاسي في اسم الحتات بن عمرو وأن الصواب فيه: الحباب بالباء (ينظر: عبد الحق الإشبيلي، الأحكام الوسطى 21/4، و: ابن القطان الفاسي، بيان الوهم والإيهام 229/2)، فتعقبه ابن المواق بأن هذا الحديث فيه مواضع أخرى للبحث زيادة على ما ذكره، منها الخلاف الواقع في سند هذا الحديث هل هو: خطاب بن صالح عن أمه عن سلامة؟ أو هو: خطاب بن صالح عن أمه سلامة؟ ولبيان هذا الاختلاف لا بد من تخريج الحديث وذكر طرقه وهي:

. أخرج حديث سلامة بنت معقل أحمد بن حنبل (أحمد، المسند 576/44)، وأبو داود في سننه، كتاب العتق، باب في عتق أمهات الأولاد (أبو داود، السنن 169/4)، وابن أبي عاصم (ابن أبي عاصم، الآحاد والمثاني 193/6)، والطبراني (الطبراني، المعجم الكبير 44/4)، والدارقطني (الدارقطني، المؤتلف والمختلف 485/1)، وابن منده (ابن منده، معرفة الصحابة 399/1)، وأبو نعيم (أبو نعيم، معرفة الصحابة 868/2) والبيهقي (البيهقي، السنن الكبرى 578/10 و: ومعرفة السنن 470/14)، وابن الأثير (ابن الأثير، أسد الغابة 146/7) كلهم من طريق محمد بن إسحاق عن خطاب بن صالح عن أمه عن سلامة بنت معقل... الحديث، وأشار إلى هذا الحديث بنفس هذا الإسناد ابن عبد البر (ابن عبد البر، الاستيعاب 914)، المزي (المزي، تهذيب الكمال 205/35)، الذهبي (الذهبي، ميزان الاعتدال 443/2 و: الكاشف 373/1)، وابن حجر (ابن حجر، الإصابة 316/1 و: تهذيب التهذيب 544/1 و 677/4 و: تعجيل المنفعة 676/2 و: لسان الميزان في موضعين[2] 363/3 و 503/9).

. وأخرجه الطبراني (الطبراني، المعجم الكبير 309/24 و: المعجم الأوسط 10/2)، والمزي (المزي، تهذيب الكمال 266/8) من طريق محمد بن إسحاق عن خطاب بن صالح عن أمه سلامة بنت معقل... الحديث، وأشار إلى هذا الحديث بنفس هذا الإسناد البخاري (البخاري، التاريخ الكبير 201/2) وابن أبي حاتم الرازي (ابن أبي حاتم، الجرح والتعديل 385/3) وابن حبان (ابن حبان، الثقات 271/6).

. وأخرجه أبو نعيم (أبو نعيم، معرفة الصحابة 3357/6) والبيهقي (البيهقي، السنن الصغرى 229/4) من طريق محمد بن إسحاق عن خطاب بن صالح عن أبيه عن سلامة بنت معقل... الحديث، وأشار إليه بنفس هذا الإسناد الخزرجي (الخزرجي، الخلاصة (105/1).

بعد تخريج الحديث تبين وجود ثلاثة أوجه من الخلاف بزيادةِ وجهِ روايةِ خطاب بن صالح عن أبيه عن سلامة، وأبو نعيم والبيهقي الذيْن أخرجا هذه الطريق، أخرجا أيضا الطريق الأخرى التي فيها رواية خطاب بن صالح عن أمه، كما أشار محقق معرفة الصحابة إلى أن النسخة الخطية (ب) فيها: عن أمه

(ينظر: أبو نعيم، معرفة الصحابة 3357/6 الهامش رقم 4) ، فلعل هذه الطريق وهم أو خطأ من النساخ، والله أعلم.

أما الطريقان الآخران فالترجيح بينهما صعب، وابن المواق نفسه أشار إلى الخلاف ولم يرجح، ثم إن الغرض من ذكر المثال ليس ترجيح أحد الطريقين، وإنما بيان إمكان وقوع اختلاف في الأسانيد بزيادة بعض صيغ الأداء أو إسقاطها مما يؤدي إلى الاختلاف في بعض الرواة، وتخريج الحديث تخريجا موسعا كفيل بالكشف عن مثل هذا الاختلاف والتنبه إلى الأخطاء الواقعة في بعض الأسانيد مما يساعد الباحث على الترجمة الصحيحة للرواة، والله أعلم.

4. **المطلب الثاني: قواعد التثبُت في نقل ما قيل في الراوي المُترجم له:**

وتندرج تحت هذا المطلب خمسة قواعد هي:

4.1. القاعدة الأولى: قال المعلمي: " **إذا وَجَد في الترجمة كلمة جرح أو تعديل منسوبة إلى بعض الأئمة فلينظر أثابتة هي عن ذاك الإمام أم لا**"(المعلمي، التنكيل (62/1)).

مثال من بغية النقاد:

قال ابن المواق منتقدا عبد الحق الإشبيلي في الموضع (125): "وذكر حديث المغيرة بن زياد عن عطاء عن عائشة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يتم في السفر ويقصر من طريق أبي بكر بن أبي شيبة، ثم حكى الأقوال في المغيرة بن زياد فكان من ذلك أن قال: وقال أبو زرعة لا بأس به، ومرة وثقه أبو حاتم، ومرة قال لا بأس به.

قال م~: هكذا ذكر عن أبي حاتم وأبي زرعة، وليس كذلك في كتاب ابن أبي حاتم، وإنما فيه أن أبا حاتم حكى عن وكيع أنه قال فيه (ثقة)، وقال ابن أبي حاتم: (سألت أبي وأبا زرعة عن مغيرة بن زياد فقالا: شيخ، قلت: يحتج به؟، قالا: لا، وقال أبي: هو صالح صدوق ليس بذاك القوي بابة مجالد، وأدخله البخاري في كتاب الضعفاء، سمعت أبي يقول ذلك ويقول: يحول اسمه من كتاب الضعفاء).

قال م~: وإنما الذي روي عنه أنه قال (ليس به بأس) فهو يحي بن معين، قال ابن أبي حاتم: (أنا عبد الله بن أحمد بن حنبل فيما كتب إلي قال: سألت يحي بن معين عن مغيرة بن زياد فقال: ليس به بأس، له حديث واحد منكر، اهـ" (ابن المواق، بغية النقاد 264/1-265).

شرح المثال:

ذكر عبد الحق الإشبيلي المغيرة بن زياد وذكر أن أبا زرعة قال فيه: (ثقة)، وأن أبا حاتم وثقه مرة وقال فيه (لا بأس به) مرة أخرى (ينظر: عبد الحق الإشبيلي، الأحكام الوسطى 40/2)، فتعقبه ابن المواق بأن حكم أبي زرعة وأبي حاتم ليس كذلك ونقل كلامهما المتقدم من الجرح والتعديل لابن أبي حاتم (ينظر: ابن أبي حاتم، الجرح والتعديل 222/8).

والحكم على المغيرة بن زياد بأنه (لا بأس به) هو حكم يحي بن معين كما نقل ذلك ابن أبي حاتم (ينظر: ابن أبي حاتم، الجرح والتعديل 222/8)، وجاء في العلل للإمام أحمد: "سألت يحي بن معين عن المغيرة بن زياد فقال: ليس به بأس" (أحمد، العلل ومعرفة الرجال 404/1)، ونُقِل عن ابن معين غيرُ هذا الحكم، فقد جاء في تاريخ ابن معين برواية الدوري: "سمعت يحي يقول: المغيرة بن زياد الموصلي ثقة" (ابن معين، يحي بن معين وكتابه التاريخ 412/4).

وقد اختلفت أقول العلماء في هذا الراوي كثيرا، وممن أسهب في ذكر هذا الخلاف ونقل كلام النقاد فيه المزيُّ رحمه الله تعالى (ينظر: المزي، تهذيب الكمال 359/28).

ووجه مطابقة المثال للقاعدة أن الحكم الذي نسبه عبد الحق الإشبيلي لأبي زرعة وأبي حاتم غير صحيح، وتأكد ذلك بالرجوع إلى مصدر كلامهما.

ومما يصلح مثالا لهذه القاعدة أيضا: الموضع 121 (259/1)، الموضع 123 (262/1)، الموضع 130 (273/1)، الموضع 131 (274/1)، الموضع 132 (275/1)، الموضع 133 (276/1)، الموضع 134 (279/1)، الموضع 135 (281/1)، الموضع 136 (282/1)، الموضع 138 (286/1)، الموضع 140 (288/1)، الموضع 141 (290/1)، الموضع 142 (292/1)، الموضع 143 (294/1).

4.2. القاعدة الثانية: قال المعلمي: "**لِيَسْتَثْبِت أن تلك الكلمة قيلت في صاحب الترجمة فإن الأسماء تتشابه، وقد يقول المحدث كلمة في راو فيظنها السامع في آخر...** " (المعلمي، التنكيل (62/1)).

مثال من بغية النقاد:

وقفت على مثال واحد لهذه القاعدة عند ابن المواق، ولكنه يصلح شكلا ولا يصلح مضمونا وبيان ذلك ما يلي:

قال ابن المواق منتقدا ابن القطان في الموضع (137): "ومن ذلك أنه لما ذكر في باب الأحاديث المصححة بالسكوت عنها المذكورة بأسانيدها حديث عائشة في صفة غسل النبي صلى الله عليه وسلم من رواية جُمَيْع بن عُمَيْر عنها، قال: (وسكت عنه إلا أنه أبرز من إسناده جميع بن عمير وطوى ذكر راويه عنه وهو صدقة بن سعيد الحنفي والد المفضل بن صدقة وهو علة الخبر، قال البخاري: عنده عجائب).

قال م~: فوهم فيما نسب من ذلك إلى البخاري أنه قال في صدقة بن سعيد، وإنما قاله البخاري في جميع بن عمير، وسبب وهمه أن البخاري قال ذلك القول في اسم صدقة لما ذكر روايته عن جميع بن عمير فكان سبب وهمه، وهذا نص ما عند البخاري، وستراه مبينا حيث وقع له ذكره من الباب المذكور، اهـ" (ابن المواق، بغية النقاد 283/1-285).

شرح المثال:

ذكر ابن القطان (صدقة بن سعيد الحنفي) وذكر أن البخاري قال فيه: (عنده عجائب) (ينظر: ابن القطان الفاسي، بيان الوهم والإيهام 19/5)، فانتقده ابن المواق بأن البخاري إنما قال ذلك في جُمَيْع بن عُمَيْر وليس صدقة بن سعيد، وفي حدود بحثي لم أقف على قول البخاري هذا في جُمَيْع بن عُمَيْر، بل في ترجمة صدقة ابن سعيد، فقد قال الذهبي (الذهبي، ميزان الاعتدال 425/3) وابن حجر (ابن حجر، تهذيب التهذيب 206/2): "قال البخاري: عنده عجائب".

وقد ترجم البخاري لجُمَيْع بن عُمَيْر وصدقة بن سعيد في التاريخ الكبير ولم يذكر في ترجمة أي واحد منهما قوله (عنده عجائب) (ينظر: البخاري، التاريخ الكبير 243/2 و 293/4)، ولم أقف على نسبة هذا القول للبخاري لأحد قبل ابن القطان الفاسي، ومن المحتمل أن الذهبي وابن حجر نقلا عنه هذا القول، والذي يزيد الإشكال هو رؤية ابن المواق لنص البخاري فإنه قال كما تقدم: "وهذا نص ما عند البخاري، وستراه مبينا حيث وقع له ذكره من الباب المذكور" (ابن المواق، بغية النقاد 285/1)، ولكن للأسف لا يوجد هذا النص في الجزء المطبوع من بغية النقاد، ولعله في النصف الثاني المفقود من الكتاب، ولذلك فإن ترجيح أحد القولين صعب، والله أعلم بالصواب.

والشاهد من هذا المثال هو مراعاة ابن المواق لمضمون هذه القاعدة.

فائدة:

ويمكن أن تتفرع عن هذه القاعدة في الجرح والتعديل قاعدة في التصحيح والتعليل، وذلك أن الوهم في نقل كلمة جرح أو تعديل قيلت في راو وحُكِمَ بها على راو آخر، يمكن أن يقع أيضا في حكم على حديث بالتصحيح والتضعيف قيل في حديث معين فَيُنْقَل في حديث آخر غيره، ولذلك أمثلة في بغية النقاد منها:

قال ابن المواق منتقدا عبد الحق الإشبيلي في الموضع (126): "وذكر من طريق الترمذي حديث عبد الله بن محمد بن عقيل عن جابر بن عبد الله أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كفن حمزة في نمرة في ثوب واحد ثم قال: (صحح أبو عيسى هذا الحديث).

هكذا قال، وليس كذلك، وإنما ذكر أبو عيسى في الباب الذي ذكر فيه هذا الحديث حديث عائشة (كفن رسول الله صلى الله عليه وسلم في ثلاثة أثواب...) الحديث، وصححه، ثم ذكر حديث جابر هذا ثم قال: وفي الباب عن علي وابن عباس وعبد الله بن المغفل وابن عمر، ثم قال: (حديث عائشة حديث حسن صحيح) فاعتقد ق~ أن التصحيح لحديث جابر لما رآه بعده ولم يتثبت في النقل، والله يتجاوز عنا وعنه بمنه وكرمه، اهـ" (ابن المواق، بغية النقاد 266/1).

شرح المثال:

ذكر الترمذي في "باب ماجاء في كم كفن النبي صلى الله عليه وسلم" حديثين، الأول حديث عائشة والثاني حديث جابر وقال في الحديث الأول: "هذا حديث حسن صحيح" (ينظر: الترمذي، السنن 312/3-313) وعندما ذكر عبد الحق الإشبيلي حديث جابر قال: "صحح أبو عيسى هذا الحديث" (عبد الحق الإشبيلي، الأحكام الوسطى 130/2) فنسب الحكم الذي قاله الترمذي في الحديث الأول إلى الحديث الثاني.

ووجه مطابقة المثال للقاعدة أن عبد الحق الإشبيلي نسب حكما على حديث معين إلى حديث آخر غيره، ظنا منه أنه الحديث المقصود بالحكم.

ومما يصلح مثالا لهذا الفرع من القاعدة أيضا: الموضع 127 (261/1).

4.3. القاعدة الثالثة: قال المعلمي: "**لِيَسْتَوْثِق من صحة النسخة وليراجع غيرها إن تيسر له ليتحقق أن ما فيها ثابت عن مؤلف الكتاب**" (المعلمي، التنكيل (62/1)).

- **مثال من بغية النقاد:**

قال ابن المواق في الموضع (139) منتقدا ابن القطان: " ومن ذلك أنه ذكر في صدر هذا الباب المذكور آنفا أن ق~ قال إثر حديث "ادفنوا القتلى في مصارعهم": (فيه نُبَيْح العَنْزِي وهو ثقة لم يرو عنه غير الأسود بن قيس) هكذا زعم ع~ أن ق~ ذكره، وقد بحثت عن هذا القول أنْ أجده في نسخة من نسخ الأحكام فلم أجده، وإنما أعرف هذا القول إثر الحديث المذكور من غير ذكر التوثيق في نبيح من قول أبي عبد الرحمن النسائي، فإنه قال بعد ذكره الحديث من رواية نبيح هذا: (نبيح العنزي، لم يرو عنه غير الأسود بن قيس) اهـ" (ابن المواق، بغية النقاد 286/1-287).

شرح المثال:

نسب ابن القطان مقولة (فيه نُبَيْح العنزي وهو ثقة لم يرو عنه غير الأسود بن قيس) إلى عبد الحق الإشبيلي (ينظر: ابن القطان الفاسي، بيان الوهم والإيهام 19/4)، في حين أن عبد الحق لم يزد بعد ذكر الحديث شيئا (ينظر: عبد الحق الإشبيلي، الأحكام الوسطى 147/2)، وقد بحث ابن المواق في نسخ الأحكام الوسطى الموجودة عنده فلم يقف عليه.

وذكر ابن المواق أن هذا القول يعرف إثر الحديث مباشرة من قول النسائي من غير لفظة (ثقة) وهو كذلك فقد قال النسائي في السنن الكبرى بعد إخراجه للحديث: "نبيح العنزي لم يرو عنه غير الأسود بن قيس" (النسائي، السنن الكبرى 454/2).

وبعد البحث عن هذا القول تبين أن هذا الكلام مع لفظة (ثقة) من كلام أبي زرعة، فقد قال عبد الحق الإشبيلي (عبد الحق الإشبيلي، الأحكام الكبرى537/2) - بعد أن أخرج هذا الحديث وحديثا آخر -

والمزي في ترجمة نُبَيح العنزي(المزي، تهذيب الكمال 314/29) قالا: "قال أبو زرعة: ثقة لم يرو عنه غير الأسود بن قيس"[3].

ووجه مطابقة المثال للقاعدة أن ابن المواق راجع عدة نسخ لكتاب الأحكام من أجل البحث عن كلام ابن القطان الذي نقله منها فلم يجده، وبالتالي فهو غير ثابت عن مؤلفه.

ومن المواضع التي تصلح مثالا لهذه القاعدة أيضا: المثال المتقدم في القاعدة الأولى من المطلب الأول، الموضع 117 (255/1)، الموضع 197 (446/1)، الموضع 271 (92/2)، الموضع 273 (94/2).

4.4.القاعدة الرابعة: قال المعلمي: "**إذا رأى في الترجمة (وَثَّقَه فلان) أو (ضَعَّفه فلان) أو (كَذَّبه فلان) فليبحث عن عبارة فلان، فقد لا يكون قال (هو ثقة) أو (ضعيف) أو (هو كذاب)**" (المعلمي، التنكيل (64/1)).

- **مثال من بغية النقاد:**

قال ابن المواق منتقدا عبد الحق الإشبيلي في الموضع (120): "فمن ذلك أن أبا محمد لما ذكر الحارث بن قيس (أسلمت وعندي ثمان نسوة الحديث...) أتبعه أن قال: في إسناده محمد بن عبد الرحمن بن أبي ليلى وهو ضعيف تركه البخاري.

فأقول: هذا شيء لا يوجد عند البخاري، وإنما قال البخاري: (تكلم فيه شعبة)، وحكى في التاريخ عن شعبة أنه قال: (أفادني ابن أبي ليلى أحاديث فإذا هي مقلوبة).

وإنما الذي يروى عنه أنه ترك حديثه فهو زائدة بن قدامة، ذكر ذلك ابن أبي حاتم عن أحمد بن يونس أنه قال: (كان زائدة لا يروي عن ابن أبي ليلى وقد كان ترك حديثه، اهـ" (ابن المواق، بغية النقاد 257/1-258).

- **شرح المثال:**

نسب عبد الحق الإشبيلي إلى البخاري أنه ترك محمد بن عبد الرحمن بن أبي ليلى (ينظر: عبد الحق الإشبيلي، الأحكام الوسطى 128/3)، وبالرجوع إلى كلام البخاري لا نجد ذلك، فقد ترجم له في التاريخ الكبير وقال فيه: "وقال لي أحمد بن سعيد: سمعت النضر عن شعبة: (أفادني ابن أبي ليلى أحاديث فإذا هي مقلوبة)" (البخاري، التاريخ الكبير 162/1)، ونقل ابن عدي في الكامل عن البخاري أنه قال فيه: "تكلم فيه شعبة" (ابن عدي، الكامل 389/7).

والذي يُروى عنه أنه ترك حديث ابن أبي ليلى هو زائدة ابن قدامة كما ذكر ذلك ابن المواق عن ابن أبي حاتم (ينظر: ابن أبي حاتم، الجرح والتعديل 322/7).

ووجه مطابقة المثال للقاعدة هو نسبة قول للبخاري مخالفا لقوله الأصلي.

4.5. القاعدة الخامسة: قال المعلمي: "**أصحاب الكتب كثيرا ما يتصرفون في عبارات الأئمة بقصد الاختصار أو غيره وربما يخل ذلك بالمعنى، فينبغي أن يراجع عدة كتب فإذا وجد اختلافا بحث عن العبارة الأصلية ليبني عليها**" (المعلمي، التنكيل (65/1)).

- **مثال من بغية النقاد:**

قال ابن المواق منتقدا موافقة ابن القطان لعبد الحق الإشبيلي في الموضع (182): "وقال في حديث ثعلبة بن صعير...، وفيما أتبعه ق~ من قوله: (وفي إسناده النعمان بن راشد وبكر بن وائل وهما ضعيفان إلا أن أبا حاتم قال: بكر بن وائل صالح الحديث...، ووافقه على تضعيف النعمان بن بشير من غير خلاف في ذلك....

قال م~: الدرك الثاني: تضعيفهما النعمان بن راشد مطلقا من غير ذكر خلاف فيه وليس كذلك بل هو مختلف فيه، ضعفه قوم ووثقه آخرون، فروي تضعيفه عن يحي بن سعيد القطان، وقال أحمد بن حنبل: مضطرب الحديث روى أحاديث منكرة، واختلف قول ابن معين فيه، فروى عباس الدوري عنه تضعيفه مرة وتوثيقه أخرى، وروي عن عثمان بن سعيد الدارمي أنه قال فيه: ثقة، وكذلك روى عنه ابن أبي خيثمة، وقال البخاري: في حديثه وهم كثير وهو في الأصل صدوق، قال أبو محمد بن أبي حاتم: كان البخاري أدخله في كتاب الضعفاء فسمعت أبي يقول: يحول اسمه من هذا الكتاب، وقال أبو أحمد بن عدي: له نسخة عن الزهري لا بأس بها.

قال م~: ومن كانت أقوال الأئمة فيه هكذا فلا ينبغي أن يطلق عليه التضعيف، كما يطلق على من اتفق على ضعفه، وأصوب من ذلك أن يقال: إنه مختلف فيه" (ابن المواق، بغية النقاد 390/1-399).

- **شرح المثال:**

حكم عبد الحق الإشبيلي على النعمان بن راشد وبكر بن وائل بالضعف، وذكر أن بكر بن وائل قال فيه أبو حاتم صالح الحديث (ينظر: عبد الحق الإشبيلي، الأحكام الوسطى 174/2)، ويُفهم من هذا الصنيع أن جميع الأئمة متفقون على تضعيف النعمان بن راشد، وجميعَ الأئمة خلا أبا حاتم على تضعيف بكر بن وائل، وهذا الاختصار في نقل الحكم مخل بحقيقة حال النعمان بن راشد لأن الأئمة اختلفوا فيه بين موثق ومضعف.

فممن ضعفه يحي بن سعيد القطان، قال ابن أبي حاتم عن علي بن المديني: "ذكر يحي . يعني ابن سعيد القطان . النعمان بن راشد فضعفه جدا" (ابن أبي حاتم، الجرح والتعديل 448/8)، وقال أحمد بن حنبل: "مضطرب الحديث" وقال في موضع آخر: "روى أحاديث مناكير" (أحمد، العلل ومعرفة الرجال 493/2 و420/1).

وممن وثقه وحسن حاله ابن حبان في الثقات (ينظر: ابن حبان، الثقات 532/7)، وقال فيه البخاري: " في حديثه وهم كثير وهو صدوق في الأصل" (البخاري، التاريخ الكبير 80/8)، وأمر أبو حاتم ابنه أن يحول اسمه من كتاب الضعفاء (ينظر: ابن أبي حاتم، الجرح والتعديل 449/8)، وقال ابن عدي: "والنعمان بن راشد قد احتمله الناس، روى عنه الثقات مثل حماد بن زيد وجرير بن حازم ووهيب بن خالد وغيرهم من الثقات وله نسخة عن الزهري لا بأس بها" (ابن عدي، الكامل 14/7).

واختلفت أقوال يحي بن معين فيه في رواية الدوري، فقال مرة: ليس بشيء، ومرة: ضعيف الحديث، ومرة ثقة (ابن معين، يحي بن معين وكتابه التاريخ 608/2).

وأقوال غير هؤلاء الأئمة كثيرة في النعمان بن راشد بين مضعف وموثق ومتوسط في حاله، والشاهد منها أن هذا الراوي مختلف فيه وليس ضعيفا مطلقا كما يفهم من عبارة عبد الحق الإشبيلي وموافقة ابن القطان له، ووجه مطابقة المثال للقاعدة أن عبد الحق نقل الحكم في النعمان بن راشد بعبارة مختصرة تبين بالرجوع إلى مظانها في كلام الأئمة خِلافُهَا.

5. المطلب الثالث: قواعد فهم ما قيل في الراوي المُترجم له.

وتندرج تحت هذا المطلب خمسة قواعد هي:

5.1. القاعدة الأولى: نقل المعلمي في هذه القاعدة كلام ابن حجر فقال: " قال ابن حجر في لسان الميزان ج1 ص17: **(وينبغي أن يتأمل أيضا أقوال المزكين ومخارجها... فمن ذلك أن الدوري قال عن ابن معين أنه سئل عن إسحاق وموسى بن عبيدة الربذي أيهما أحب إليك؟ فقال: ابن إسحاق: ثقة، وسئل عن محمد بن إسحاق منفردا فقال: صدوق وليس بحجة....**

ومما يدخل في هذا أنهم قد يضعفون الرجل بالنسبة إلى بعض شيوخه أو إلى بعض الرواة...

ومن ذلك أن المحدث قد يسأل عن رجل فيحكم عليه بحسب ما عرف من مجموع حاله ثم قد يسمع له حديثا فيحكم عليه حكما يميل فيه إلى حاله في ذاك الحديث..." (المعلمي، التنكيل (65/1)).

مثال من بغية النقاد:

الأمثلة الواردة في بغية النقاد في حدود بحثي قليلة وهي ترجع إلى الفرع الثاني من القاعدة الذي هو تضعيف الراوي في بعض شيوخه...، وذكر المعلمي لهذا الفرع مثالا هو إسماعيل بن عياش وزهير بن محمد وذكر أن الأول ضعيف في غير الشاميين، وأن الثاني ضعيف فيما رواه عنه الشاميون، ولم يذكر مثالا تطبيقيا وقع فيه خطأ بسبب عدم مراعاة هذه القاعدة، ولذلك سأورد مثالا تطبيقيا من بغية النقاد حول الراوي الأول وقع فيه خطأ بسبب عدم مراعاة هذه القاعدة.

قال ابن المواق موافقا انتقاد ابن القطان لعبد الحق الإشبيلي في الموضع (198): "وقال في حديث عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده أن رجلا قتل عبده متعمدا فجلده النبي صلى الله عليه وسلم...، وفيما أتبعه ق~ في قوله: (في إسناده إسماعيل بن عياش وهو ضعيف في غير الشاميين وهذا الإسناد حجازي) قولا بين فيه وهم ق~ في قوله (هذا الإسناد حجازي) وأصاب في ذلك لأن إسماعيل بن عياش إنما رواه عن الأوزاعي وهو من جلة الشاميين، ثم أورد الحديث من سنن الدارقطني هكذا: ...، ثم قال: فما في هؤلاء من يخفى أمره، وحتى لو كانوا كلهم غير شاميين وشيخ إسماعيل بن عياش شاميا كفى ذلك في المقصود وعد به الحديث من صحيح حديثه، فإنه إنما يراعى في ذلك أشياخه فقط لأنه كان بهم عالما، اهـ" (ابن المواق، بغية النقاد 453/1).

شرح المثال:

أورد عبد الحق الإشبيلي من عند الدارقطني حديث عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده أن رجلا قتل عبده متعمدا... الحديث، ثم قال: "في إسناده إسماعيل بن عياش وهو ضعيف في غير الشاميين وهذا الإسناد حجازي" (عبد الحق الإشبيلي، الأحكام الوسطى 71/4) فتعقبه ابن القطان بأن هذا الإسناد ليس حجازيا كله فشيخه الذي روى عنه هو الأوزاعي وهو شامي، وبين أن ضعفه في غير الشاميين مرتبط بشيوخه فقط من غير اعتبار لموطن مَنْ دونهم (ينظر: ابن القطان الفاسي، بيان الوهم والإيهام 212/2) وأورد خلال كلامه الحديث من عند الدارقطني وهو: "نا الحسين بن الحسين بن الصابوني الأنطاكي قاضي الثغور نا محمد بن عبد الحكم الرملي حدثنا محمد بن عبد العزيز الرملي نا إسماعيل بن عياش عن الأوزاعي عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده أن رجلا قتل عبده متعمدا فجلده النبي صلى الله عليه وسلم مائة جلدة ونفاه سنة ومحى سهمه من المسلمين، ولم يقده به، وأمره أن يعتق رقبة" (الدارقطني، السنن 172/4).

وإسماعيل بن عياش بن سليم الحمصي الشامي صدوق في روايته عن أهل بلده مخلط في غيرهم (ينظر: ابن حجر، تقريب التهذيب 92)، وقد بسط الأقوال في حاله المزي رحمه الله (ينظر: المزي، تهذيب الكمال (163/3) ، وهو في هذا الحديث روى عن الأوزاعي وهو إمام أهل الشام، فلا تُعامل روايته عنه كروايته عن غير الشاميين ولو كان مَنْ فوق الأوزاعي غيرَ شاميين، ولذلك فإن تضعيف هذا الحديث به –وإن كان الحديث في نفسه ضعيفا– لا يصح، ولذلك قال الحافظ ابن حجر عن هذا الحديث: "وفي طريقه إسماعيل بن عياش، لكن رواه عن الأوزاعي وروايته عن الشاميين قوية، لكن من دونه (محمد بن عبد العزيز الشامي) قال فيه أبو حاتم: لم يكن عندهم بالمحمود وعنده غرائب" (ابن حجر، التلخيص الحبير 33/4)، وبالتالي فإن قول عبد الحق الإشبيلي المتقدم عقب هذا الحديث فيه نظر[4].

ووجه مطابقة المثال للقاعدة عدم مراعاة حال إسماعيل بن عياش في هذا الطريق، فهو قوي الرواية عن الشاميين دون غيرهم، وقد روى عن الأوزاعي وهو شامي ولا يضر كون بقية الإسناد غير شامي لأن العبرة بشيوخه فقط. ومما يصلح مثالا لهذا الفرع من القاعدة أيضا الموضع 196 (443/1)، وفيه عدم مراعاة حال زهير بن محمد.

5.2. القاعدة الثانية: قال المعلمي: "**ينبغي أن يبحث عن معرفة الجارح أو المعدل بمن جرحه أو عدله، فإن أئمة الحديث لا يقتصرون على الكلام فيمن طالت مجالستهم له وتمكنت معرفتهم به، بل قد يتكلم أحدهم فيمن لقيه مرة واحدة وسمع منه مجلسا واحدا أو حديثا واحدا...، فابن حبان قد يذكر في الثقات من يجد البخاري سماه في تاريخه من القدماء وإن لم يعرف ما روى وعمن روى ومن روى عنه...، ومن الأئمة من لا يوثق من تقدمه حتى يطلع على عدة أحاديث له تكون مستقيمة...**" (المعلمي، التنكيل (66/1)).

مثال من بغية النقاد:

قال ابن المواق منتقدا ابن القطان في الموضع (132): "ومن ذلك أنه لما ذكر في باب ما أعله ولم يبين علته حديث (الصمت حكم وقليل فاعله) ضعف هذا الحديث براويه عن أنس (عثمان بن سعد الكاتب) ثم قال: وكان ابن معين يعجب ممن روى عنه).

فأقول: ليس يروى هذا عن يحي بن معين وإنما يروى هذا عن يحي بن سعيد القطان، قال أبو محمد بن أبي حاتم: (نا عمر بن شبة فيما كتب إلي قال: قال يحي بن سعيد: أتيت عثمان بن سعد الكاتب فسمعته يقول: نا عبيد بن عمير، ثم تتبعته فإذا هو عبد الله بن عبيد بن عمير فكان يعجب ممن يحدث عنه)، وإنما الذي يحفظ عن ابن معين فيه أنه قال: ليس بذاك، هذا في رواية الدوري عنه ورواية معاوية بن صالح عنه أنه ضعيف، اهـ" (ابن المواق، بغية النقاد 275/1)

شرح المثال:

الشاهد في هذا المثال هو قول يحي بن سعيد (أتيت عثمان بن سعد الكاتب...) فهو يدل على معرفته به ومجالسته له وتتبعه حديثه ثم حكمه عليه بعد ذلك، وكل هذا ينفي أو يقلل عن الجارح أو المعدل ما يمكن أن يُطعن به في حكمه من عدم معرفته بالراوي وبحديثه، وكتب الجرح والتعديل فيها الكثير من هذه النماذج التي فيها بيان معرفة الجارح أو المعدل بمن حكم عليه من اللقاء به ومجالسته واختباره والنظر في أحاديثه....

ومن الأمثلة في بغية النقاد على هذه القاعدة أيضا: الموضع 165 (ص348) في حكم الإمام أحمد على سعيد بن زكرياء المدائني.

5.3. القاعدة الثالثة: قال المعلمي: "**ليبحث عن رأي كل إمام من أئمة الجرح والتعديل واصطلاحه مستعينا على ذلك بتتبع كلامه في الرواة واختلاف الرواية عنه في بعضهم مع مقارنة كلامه بكلام غيره...**" (المعلمي، التنكيل (68/1)).

مثال من بغية النقاد:

قال ابن المواق منتقدا عبد الحق الإشبيلي في الموضع (121): "وذكر حديث المختصمين الذين قال لهما النبي صلى الله عليه وسلم: (احلف بالله الذي لا إله إلا هو) لما تكلم في رواية أبي يحي مصدع راوي هذا الحديث ما هذا نصه: (أبو يحي هذا ذكره أبو أحمد وقال فيه: كان زائغا عن الحق، وأما ابن أبي حاتم فقال: كان عالما بابن عباس).

فأقول: اعتراه في هذا النقل ثلاثة أوهام: أحدها فيما نقله عن أبي أحمد، فإن أبا أحمد لم يقله من قبل نفسه وإنما نقله عن السعدي، والسعدي هو المعروف بمثل هذه العبارة، كثيرا ما يستعمل الزيغ في تجريحه مِن تجريح مَنْ يُنسب إلى هوى من الأهواء ورأي من الآراء..." (ابن المواق، بغية النقاد 259/1)

شرح المثال:

الشاهد في هذا المثال هو قول ابن المواق: "والسعدي هو المعروف بمثل هذه العبارة..."، فقد بين صاحبَ هذا القول ونبه إلى اشتهاره عنه ثم بين معناه، وهو أن السعدي (أبو إسحاق الجوزجاني) يطلق هذا اللفظ على من يخالفه في العقيدة، وهذا الحكم وحده لا يكفي في بيان حال الراوي، لأن السعدي نفسه قد يحتج بمثل هؤلاء إذا كانوا صدوقي اللهجة، فقد قال في مقدمة كتابه أحوال الرجال: "ومنهم زائغ عن الحق صدوق اللهجة قد جرى في الناس حديثه، لكنه مخذول في بدعته مأمون في روايته، فهؤلاء عندي ليس فيهم حيلة إلا أن يؤخذ من حديثهم ما يعرف إذا لم يقو به بدعته فيتهم عند ذلك" (الجوزجاني، أحوال الرجال 32).

وبالتالي فإن قوله فيه ناتج عن نفرة ومخالفة في الاعتقاد، وهذا أمر مهم ينبغي الانتباه له عند نقل الجرح والتعديل، وهو الأمر الذي ختم به المعلمي قواعده فقال:

5.4. القاعدة الرابعة: " **إذا جاء في الراوي جرح وتعديل فينبغي البحث عن ذات بين الراوي وجارحه أو معدله من نفرة أو محبة، وقد مر إيضاح ذلك في القاعدة الرابعة**" (المعلمي، التنكيل 72/1).

ويقصد بالقاعدة الرابعة ما عنون له في كتابه التنكيل بـ "قَدْح الساخط ومدح المحب ونحو ذلك" (المعلمي، التنكيل 52/1).

والمثال السابق في القاعدة الثالثة من هذا المطلب يصلح مثالا لهذه القاعدة، وكررته هنا لأني لم أقف على غيره في بغية النقاد، ووجه مطابقة المثال للقاعدة أن السعدي – وهو أبو إسحاق الجوزجاني – جرح مِصْدَعا أبا يحي بقوله: "كان زائغا حائدا عن الطريق" (الجوزجاني، أحوال الرجال 144) وقد بين ابن

حجر وجه هذا الجرح بقوله: "وقد ذكره الجوزجاني في الضعفاء فقال: (زائغ جائر عن الطريق)، يريد بذلك ما نسب إليه من التشيع، والجوزجاني مشهور بالنصب والانحراف فلا يقدح فيه قوله" (ابن حجر، تهذيب التهذيب 83/4).

ولأجل هذه النفرة والاختلاف وجب النظر في أقوال غيره من النقاد، فقد ذكر ابن أبي حاتم الرازي بسنده عن عمار الدهني أنه قال: "كان مصدع أبو يحي عالما بابن عباس" (ابن أبي حاتم، الجرح والتعديل 429/8)، وقال العجلي: "تابعي ثقة" (العجلي، معرفة الثقات 280/2)، وقال المزي: " روى له الجماعة سوى البخاري" (المزي، تهذيب الكمال 15/28)، وقال الذهبي: "صدوق قد تكلم فيه" (الذهبي، ميزان الاعتدال 433/6)، وقال ابن حجر: "مقبول" (ابن حجر، تقريب التهذيب 753).

وبعض العلماء تكلم فيه كابن حبان الذي قال فيه: "كان ممن يخالف الأثبات في الروايات وينفرد عن الثقات بألفاظ الزيادات مما يوجب ترك ما انفرد منها والاعتبار بما وافقهم فيها" (ابن حبان، المجروحين 39/3).

والقصد من هذه النقول في حال مصدع ليس محاولة ترجيح جرحه أو وثاقته، وإنما بيانُ أن جرح الراوي الذي يرجع إلى الاختلاف في العقائد لا يُعتمد عليه بمفرده حتى يُقارن بكلام العلماء الآخرين في هذا الراوي حتى يكون الحكم منصفا وأقرب إلى الدقة والموضوعية.

5.5. القاعدة الخامسة: وهي مستنبطة من صنيع ابن المواق ولم يَنُصَّ عليها المعلمي: **"التثبت من ألفاظ كل طريق من طرق الحديث الواحد وعدم الخلط بينها، لأن بعض الألفاظ قد تدل على صحبة بعض الرواة في طريق دون غيره، وقد يؤدي جمع الألفاظ وسياقتها في حديث واحد دون تمييز إلى جعل التابعي صحابيا".**

ومثال ذلك: تعقب ابن المواق على عبد الحق الإشبيلي في الموضع (100) حيث قال: "وذكر من طريق أبي داود عن عبد الرحمن بن أبي الزناد عن عبد الرحمن بن الحارث عن محمد بن جعفر أنه سمع زياد بن ضميرة يحدث عن أبيه . وكانا شهدا حنينا . وذكر الحديث في قصة دية الأشجعي ومحلم بن جثامة.

قال م~: وهكذا ذكر هذا الحديث فوهم فيه وهما جر وهما آخر:

. أما الأول فقوله: (وكانا شهدا حنينا) فإن هذا لم يقع في رواية عبد الرحمن بن الحارث عن محمد بن جعفر، وإنما يرويه محمد بن إسحاق عن محمد بن جعفر، وبيان هذا أن هذا الحديث رواه أبو داود من طريق عبد الرحمن بن الحارث ومن طريق محمد بن إسحاق، كلاهما عن محمد بن جعفر...، فجمع أبو داود في كتابه الحديثين وميز كل رواية بألفاظها، فخفي على ق~ ذلك ولم يتنبه لما فيه فوهم...، فقد ميز بما بين أبو داود من حقيقة هاتين الروايتين أن قوله (وكانا شهدا حنينا) إنما هو في رواية موسى بن إسماعيل

التي مرجعها إلى محمد بن إسحاق، وأن رواية وهب بن بيان التي مرجعها إلى عبد الرحمن بن الحارث ليس فيها ذلك....

. الثاني الذي انجر عليه أن جعل تابعيا وهو زياد صحابيا بقوله فيه وفي أبيه (وكانا شهدا حنينا) بخلاف الرواية الأخرى فإن فيها: (عن أبيه وجده)، فإن أباه وجده صحابيان...." (ابن المواق، بغية النقاد 224/1).

شرح المثال:

أخرج أبو داود في سننه، كتاب الديات، باب الإمام يأمر بالعفو في الدم (ح رقم 4503): "حدثنا موسى بن إسماعيل قال حدثنا حماد قال حدثنا محمد بن إسحاق فحدثني محمد بن جعفر بن الزبير قال سمعت زياد بن ضميرة الضمري، /ح/:

وحدثنا وهب بن بيان وأحمد بن سعيد الهمداني قالا: حدثنا ابن وهب، أخبرني عبد الرحمن بن أبي الزناد عن عبد الرحمن بن الحارث عن محمد بن جعفر أنه سمع زياد بن سعد بن ضميرة السلمي . وهذا حديث وهب وهو أتم . يحدث عروة بن الزبير عن أبيه . قال موسى: وجده، وكانا شهدا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم حنينا، ثم رجعنا إلى حديث وهب . أن محلم بن جثامة الليثي قتل رجلا من أشجع في الإسلام... الحديث" (أبو داود، السنن 417/4).

. من خلال سياقة الحديث بطريقيه تبين أن لفظة (وكانا شهدا حنينا) جاءت في الطريق الأولى من رواية موسى بن إسماعيل عن حماد عن محمد بن إسحاق، وهذه الطريق فيها: (أنه سمع زياد بن سعد بن ضميرة يحدث عروة بن الزبير عن **أبيه وجده**) وهما المقصودان بشهود حنين.

أما الطريق الثانية وهي رواية وهب بن بيان وأحمد بن سعيد الهمداني عن ابن وهب عن عبد الرحمن بن أبي الزناد عن عبد الرحمن بن الحارث فليس فيها لفظة (وكانا شهدا حنينا)، وهذه الطريق فيها: (زياد بن سعد بن ضميرة يحدث عروة بن الزبير عن **أبيه**) فقط دون (وجده).ولما ساق عبد الحق الإشبيلي هذا الحديث لم يميز الألفاظ والطرق فنتج عنه الوهم الذي ذكره ابن المواق (ينظر: عبد الحق الإشبيلي، الأحكام الوسطى 56/4)[5].

. وزياد بن سعد ذكره ابن قانع في الصحابة (ابن قانع، معجم الصحابة 236/1)، وتابعه على ذكره في الصحابة ابن الأثير (ابن الأثير، أسد الغابة 335/2) والذهبي (الذهبي، تجريد أسماء الصحابة 194/1) ولكنهما قالا: "والمشهور بالصحبة أبوه وجده"، وذكره ابن حجر في الإصابة في القسم الرابع وقال: "تابعي معروف" (ابن حجر، الإصابة 49/3)، وقال فيه ابن القطان: "وزياد بن سعد هذا مجهول الحال" (ابن القطان، بيان الوهم والإيهام 98/5) وقال الذهبي: "تابعي لا يعرف" (الذهبي، المغني في الضعفاء

353/1) وقال ابن حجر: "مقبول" (ابن حجر، تقريب التهذيب 266) وبالتالي فإن عَدَّهُ في الصحابة خطأ، والله أعلم.

. أما والده: سعد بن ضَمِيرة، وجَدُّه: ضميرة فقد أثبت لهما الصحبة ابن قانع (ابن قانع، معجم الصحابة 249/1) وأبو نعيم (أبو نعيم، معرفة الصحابة 1268/3) وابن عبد البر (ابن عبد البر، الاستيعاب 289) وابن الأثير (ابن الأثير، أسد الغابة 60/3) والمزي (المزي، تهذيب الكمال 268/10) والذهبي (الذهبي، تجريد أسماء الصحابة 215/1 و: الكاشف 428/1) وابن حجر (ابن حجر، الإصابة 79/3).

ولم أقف على من نفى عن واحد منهما الصحبة غير ابن القطان الذي قال: "وزياد بن سعد هذا مجهول الحال وأبوه لم تثبت له صحبة ولا يعرف منها إلا ما قال ابنه" (ابن القطان، بيان الوهم والإيهام 98/5)، والأقرب للصواب أنهما صحابيان لتتابع من ذكرت من الأئمة على نسبة الصحبة لهما ولتأكيد بعضهم على ذلك، فقد قال ابن عبد البر في ترجمة سعد بن ضميرة: "صحبته صحيحة وصحبة أبيه ضمرة" (ابن عبد البر، الاستيعاب 289) وقال ابن حجر في ترجمة سعد بن ضميرة: "له عند أبي داود حديث في قصة محلم بن جثامة بإسناد حسن" (ابن حجر، الإصابة 79/3).

وخلاصة هذه القاعدة والمثال أن المترجِم لرجال أي سند عليه ألا يهمل النظر في المتن وألفاظه وتمييزها لاحتمال وجود ألفاظ تفيد في ترجمة بعض الرواة وخاصة الصحابة منهم، وقد يؤدي عدم مراعاة هذه القاعدة إلى جعل بعض التابعين صحابة أو العكس، والله أعلم.

6. خاتمة:

من خلال هذا البحث المختصر الذي قام على استقراء كتاب بغية النقاد واستنباط قواعد ترجمة الرواة منه يمكن التوصل إلى النتائج التالية:

1 . عدد القواعد التي أمكن استنباطها من كتاب بغية النقاد لابن المواق هو اثنتا عشرة قاعدة من قواعد ترجمة الرواة، بزيادة قاعدتين على القواعد العشرة التي ذكرها المعلمي.

2 . قواعد الترجمة التي ذكرها المعلمي قواعد كلية، ولذلك يمكن ذِكر كثير من القواعد الجزئية التي يمكن أن تندرج تحتها كما تقدم في تذييل بعض القواعد بفوائد، وهي عبارة عن قواعد جزئية داخلة في القاعدة الأصلية.

3 . قواعد ترجمة الرواة هي قواعد عملية في كتب الرجال وكتب النقد الحديثي، طبقها الأئمة في كتبهم من غير تنصيص عليها في الغالب، ولذلك يمكن الوقوف على قواعد أخرى غير التي ذُكرت في هذا البحث إذا اتسع مجال الاستقراء، وإن كانت هذه القواعد في مجملها ترجع إلى أمرين اثنين هما: دقة النقل وحسن الفهم.

4 . قواعد ترجمة الرواة مهمة جدا لطالب العلم، ووجود المعلومات المتعلقة بالراوي لا تستلزم بالضرورة الخروج بترجمة صحيحة له، بل لا بد من إعمال قواعد الترجمة التي تضبط النقل والفهم.

5 . كتب العلل والجرح والتعديل ونحوها طافحة بالنماذج التطبيقية لمختلف قواعد ومصطلحات وأنواع علوم الحديث، وزيادة التمثيل لهذه القواعد والمصطلحات يزيدها وضوحا وبيانا وقوة في الاستدلال عليها.

6 . التمثيل وذكر النماذج للقواعد والضوابط في علوم الحديث وفي غيره من العلوم قائم على الاجتهاد، ولذلك فإن هذا الباب مفتوح لمن ملك آلته، وليس هذا دعوة إلى رفض ما كتبه المتقدمون وإنما هو دعوة إلى إثراء ذلك التراث الذي تركوه لنا.

ولذلك فإننا نقترح في التوصيات توجيه الطلبة إلى هذه النقطة – أي التمثيل لقواعد ومصطلحات علوم الحديث بأمثلة تطبيقية جديدة – في بحوثهم ورسائلهم لقيمتها العلمية أولا، ولكونها ميدانا خصبا للتدرب على تطبيق قواعد ومصطلحات علوم الحديث عمليا.

كما نوصي بالاعتناء بكتاب بغية النقاد لابن المواق في الدراسات الأكاديمية، لأنه كتاب حافل في باب النقد الحديثي غفل عنه المعاصرون.

والله تعالى أعلى وأعلم وصلى الله وسلم وبارك على عبده ورسوله نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين والحمد لله رب العالمين.

7. قائمة المراجع:

1. ابن أبي حاتم عبد الرحمن بن محمد، ط1، 1371هـ/1952م، الجرح والتعديل، تحقيق: عبد الرحمن بن يحي المعلمي، حيدر آباد الدكن/ الهند، دائرة المعارف العثمانية.
2. ابن أبي عاصم أحمد بن عمرو، ط1، 1411هـ/1991م، الآحاد والمثاني، تحقيق: باسم فيصل أحمد الجوابرة، الرياض، دار الراية.
3. ابن الأثير علي بن أبي الكرم، 1409هـ/1989م، أسد الغابة، بيروت، دار الفكر.
4. ابن القطان علي بن محمد، ط2، 1432هـ/2011م، بيان الوهم والإيهام الواقعين في كتاب الأحكام، تحقيق: الحسن آيت سعيد، الرياض، دار طيبة للنشر والتوزيع.
5. ابن المواق محمد بن أبي يحي، ط1، 1425هـ/2004م، بغية النقاد النقلة، تحقيق: محمد خرشافي، الرياض، أضواء السلف.
6. ابن حجر أحمد بن علي، ط1، 1326هـ، تهذيب التهذيب، الهند، مطبعة دائرة المعارف النظامية.
7. ابن حجر أحمد بن علي، ط1، 1415هـ، الإصابة في تمييز الصحابة، تحقيق: عادل أحمد عبد الموجود وعلى محمد معوض، بيروت، دار الكتب العلمية.

8. ابن حجر أحمد بن علي، ط1، 1416هـ/1995م، التلخيص الحبير في تخريج أحاديث الرافعي الكبير، تحقيق: أبو عاصم حسن بن عباس بن قطب، مصر، مؤسسة قرطبة.

9. ابن حجر أحمد بن علي، ط1، 1416هـ/1996م، تعجيل المنفعة بزوائد رجال الأئمة الأربعة، تحقيق: إكرام الله إمداد الحق، بيروت، دار البشائر الإسلامية.

10. ابن حجر أحمد بن علي، ط1، 1423هـ/2002م لسان الميزان، تحقيق: عبد الفتاح أبو غدة، مكتب المطبوعات الإسلامية.

11. ابن حجر أحمد بن علي، ط1، 1434هـ/2013م، تقريب التهذيب، تحقيق: سعد بن نجدت عمر، بيروت، مؤسسة الرسالة.

12. ابن حزم علي بن أحمد، ط1، 1350هـ، المحلى، تحقيق: أحمد محمد شاكر، إدارة الطباعة المنيرية.

13. ابن حنبل أحمد بن محمد، ط1، 1416هـ/1995م، المسند، تحقيق: شعيب الأرنؤوط وعادل مرشد، بيروت، مؤسسة الرسالة.

14. ابن حنبل أحمد بن محمد، ط2، 1422هـ/2001م، العلل ومعرفة الرجال، تحقيق: وصي الله عباس، الرياض، دار الخاني.

15. ابن عبد البر يوسف بن عبد الله، ط1، 1412هـ، الاستيعاب في معرفة الأصحاب، تحقيق: علي محمد البجاوي، بيروت، دار الجيل.

16. ابن عبد الملك محمد بن محمد المراكشي، ط1، 2012م، الذيل والتكملة لكتابي الموصول والصلة، تحقيق: إحسان عباس وآخرون، تونس، دار الغرب الإسلامي.

17. ابن عدي عبد الله بن عدي، الكامل في ضعفاء الرجال، تحقيق: عادل أحمد عبد الموجود وعلي محمد معوض، بيروت، دار الكتب العلمية.

18. ابن قانع عبد الباقي بن قانع، معجم الصحابة، تحقيق: أبو عبد الرحمن صلاح بن سالم المصراتي، مكتبة الغرباء الأثرية.

19. ابن معين يحي بن معين، 1399هـ/1989م، يحي بن معين وكتابه التاريخ، تحقيق: أحمد محمد نور سيف، مكة المكرمة، طبع مركز البحث العلمي للبحث وإحياء التراث كلية الشريعة والدراسات الإسلامية، الجامعة الإسلامية أم القرى.

20. ابن منده محمد بن إسحاق، ط1، 1426هـ/2005م، معرفة الصحابة، تحقيق: عامر حسن صبري، مطبوعات جامعة الإمارات العربية المتحدة.

21. أبو داود سليمان بن الأشعث، ط1، 1434هـ/2013م، سنن أبي داود، تحقيق: ياسر حسن وآخرون، مؤسسة الرسالة ناشرون.

22. أبو نعيم الاصفهاني عبد الله بن أحمد، ط1، 1419هـ/1998م، معرفة الصحابة، تحقيق: عادل بن يوسف العزازي، الرياض، دار الوطن للنشر.

23. الإشبيلي عبد الحق بن عبد الرحمن، ط1، 1422هـ - 2001م، الأحكام الشرعية الكبرى، تحقيق: أبو عبد الله حسين بن عكاشة، الرياض/السعودية، مكتبة الرشد.

24. الإشبيلي عبد الحق بن عبد الرحمن، ط2، 1439هـ/2017م، الأحكام الوسطى، تحقيق: حمدي السلفي وصبحي السامرائي، الرياض، مكتبة الرشد.

25. البخاري محمد بن إسماعيل، 1382هـ/1962م، التاريخ الكبير، تحقيق: هاشم الندوي وآخرون، بيروت، دائرة المعارف الإسلامية، تصوير دار الكتب العلمية.

26. البستي محمد بن حبان، 1412هـ/1992م، كتاب المجروحين من المحدثين، تحقيق: محمود إبراهيم زايد، بيروت، دار المعرفة.

27. البستي محمد بن حبان، ط1، 1393هـ/1973م، الثقات، تحقيق: محمد عبد المعيد خان، حيدر آباد الدكن/الهند، دائرة المعارف العثمانية.

28. البيهقي أحمد بن الحسين، ط1، 1410هـ/1989م، السنن الصغرى، تحقيق: عبد المعطي أمين قلعجي، المنصورة، دار الوفاء.

29. البيهقي أحمد بن الحسين، ط1، 1411هـ/1991م، معرفة السنن والآثار، تحقيق: عبد المعطي أمين قلعجي، المنصورة، دار الوفاء.

30. البيهقي أحمد بن الحسين، ط2، 1424هـ/2003م، السنن الكبرى، تحقيق: محمد عبد القادر عطا، بيروت، دار الكتب العلمية.

31. الترمذي محمد بن عيسى، ط2، 1398هـ/1978م، سنن الترمذي (الجامع الصحيح وهو سنن الترمذي)، تحقيق: أحمد شاكر وأتمه محمد فؤاد عبد الباقي، البابي الحلبي.

32. الجوزجاني إبراهيم بن يعقوب، 1405هـ، أحوال الرجال، تحقيق: السيد صبحي البدري السامرائي، بيروت، مؤسسة الرسالة.

33. الخزرجي أحمد بن عبد الله، ط1، 1301هـ، خلاصة تذهيب تهذيب الكمال في أسماء الرجال، مصر، المطبعة الكبرى الميرية ببولاق.

34. الدارقطني علي بن عمر، 1386هـ/1966م، سنن الدارقطني، تحقيق: السيد عبد الله هاشم يماني المدني، بيروت، دار المعرفة.

35. الدارقطني علي بن عمر، ط1، 1406هـ/1986م. المؤتلف والمختلف، تحقيق: موفق بن عبد الله بن عبد القادر، بيروت، دار الغرب الإسلامي.

36. الذهبي محمد بن أحمد، المغني في الضعفاء، تحقيق: نور الدين عتر، قطر، طبع على نفقة إدارة إحياء التراث الإسلامي.

37. الذهبي محمد بن أحمد، تجريد أسماء الصحابة، بيروت، دار المعرفة.

38. الذهبي محمد بن أحمد، ط1، 1382هـ/ 1963م، ميزان الاعتدال في نقد الرجال، تحقيق: علي محمد البجاوي، بيروت/لبنان، دار المعرفة للطباعة والنشر.

39. الذهبي محمد بن أحمد، ط1، 1413هـ/1992م، الكاشف في معرفة من له رواية في الكتب الستة، تحقيق: محمد عوامة وأحمد محمد نمر الخطيب، دار القبلة للثقافة الإسلامية ومؤسسة علوم القرآن.

40. الطبراني سليمان بن أحمد، 1415هـ/1995م، المعجم الأوسط، تحقيق: أبو معاذ طارق بن عوض وأبو الفضل عبد المحسن بن إبراهيم الحسيني، القاهرة، دار الحرمين.

41. الطبراني سليمان بن أحمد، ط2، المعجم الكبير، تحقيق: حمدي عبد المجيد السلفي، القاهرة، مكتبة ابن تيمية.

42. العجلي أحمد بن عبد الله، معرفة الثقات من رجال أهل العلم والحديث ومن الضعفاء وذكر مذاهبهم وأخبارهم، تحقيق: عبد العليم عبد العظيم البستوي، مطبعة المدني.

43. العراقي عبد الرحيم بن الحسين، ط1، 1407هـ/1987م، ذيل على ميزان الاعتدال، تحقيق: السيد صبحي السامرائي، بيروت، عالم الكتب.

44. العقيلي محمد بن عمرو، ط1، 1404هـ/ 1984م الضعفاء الكبير، تحقيق: عبد المعطي أمين قلعجي، بيروت، دار المكتبة العلمية.

45. المزي أبو الحجاج يوسف، ط2، 1403هـ/1983م تهذيب الكمال في أسماء الرجال، تحقيق: بشار عواد معروف، بيروت، مؤسسة الرسالة.

46. المعلمي عبد الرحمن بن يحي، ط4، 1431هـ/2010م، التنكيل بما في تأنيب الكوثري من الأباطيل، تحقيق: ناصر الدين الألباني، الرياض، مكتبة المعارف للنشر والتوزيع.

47. النسائي أحمد بن شعيب، ط1، 1421 هـ - 2001 م، السنن الكبرى، تحقيق: حسن عبد المنعم شلبي، بيروت، مؤسسة الرسالة.

الحواشي:

[1] قال ابن حزم في المحلى (519/8): " وعبد الله بن عصمة متروك"، وقال عبد الحق الإشبيلي في الأحكام الوسطى (238/3): "وعبد الله بن عصمة ضعيف جدا"، أما ابن القطان فلم يقل (مجهول)، والذي في بيان الوهم والإيهام (323/2): "ويكون حينئذ ضعيفا بضعف عبد الله بن عصمة"، ولعل سبب هذا الوهم هو نقل ابن القطان لكلام ابن حزم وتغيير لفظة "متروك" المتقدمة في كلامه إلى "مجهول" فلعل العراقي رحمه الله لما نظر في كتاب ابن القطان ظنها من كلامه، والله أعلم، وتابعه على مثل هذا الحافظ ابن حجر في تهذيب التهذيب (وهذا الوهم يصلح مثالا للقاعدة الأولى من المطلب الثاني).

[2] واختَلَف المنقول عنه في الموضعين، ففي الموضع الأول ذكر أن خطاب يروي عن أمه سلامة، وفي الموضع الثاني ذكر أن خطاب يروي عن أمه عن سلامة، ولعل الموضع الأول خطأ من النساخ لاتفاق أقواله في كتبه المذكورة قبل على مثل ما ذكر الموضع الثاني، والله أعلم. ومثل هذا الاختلاف نُقل عن المزي، فقد ذكر في ترجمة سلامة بنت معقل رواية أم خطاب عنها (205/35)، ثم لما ساق الحديث بإسناده في ترجمة خطاب بن صالح ذكره من رواية خطاب بن صالح عن أمه سلامة (266/8)، ولعله وهم أو خطأ من النساخ في هذا الإسناد، والله أعلم.

[3] هذا المثال دليل على أن المراد بالأحكام التي وضع عليها ابن القطان كتابه "بيان الوهم والإيهام" هي الأحكام الوسطى وليس الأحكام الكبرى، ووجه الشاهد فيه أن ابن المواق بحث في نسخ الأحكام الوسطى فلم يجد هذا القول، والأحكام الكبرى كانت بين يديه ولم تكن مفقودة، ولو كانت الأحكام الكبرى هي المقصودة لبين أنه وقف على ما يشبه هذا القول فيها، أما قول ابن المواق إنه يعرف هذا القول من غير لفظ التوثيق من كلام النسائي دون الإشارة إلى أنه من قول أبي زرعة كما في الأحكام الكبرى التي بين يديه، فإنه قيده بقوله "إثر الحديث المذكور"، فالنسائي هو الذي قال هذا القول مباشرة بعد الحديث، وأما عبد الحق الإشبيلي فقد ذكره بعد إخراج حديث آخر بعد هذا الحديث، والله أعلم.

[4] قال محقق بغية النقاد محمد خرشافي تعليقا على موافقة ابن المواق لابن القطان في هذه النقطة، الهامش 1 (453/1): "وافقه الحافظ ابن المواق على ذلك وما كان عليه أن يوافقه لأن الدارقطني روى حديث عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده من الطريق المتقدم (إسماعيل بن عياش عن الأوزاعي)، ورواه كذلك من طريق (إسماعيل بن عياش عن إسحاق بن عبد الله بن أبي فروة) وابن أبي فروة هذا لا خلاف في أنه مدني، وعليه فإنه يصح قول عبد الحق إن إسماعيل بن عياش ضعيف في غير الشاميين حسب هذا الطريق" وهذا التعقب من المحقق في غير محله، فابن القطان تعقب عبد الحق الإشبيلي لأنه قال تلك العبارة في الحديث الذي رواه إسماعيل بن عياش عن الأوزاعي لا الذي رواه عن إسحاق بن عبد الله بن أبي فروة، ودليل ذلك لفظ الحديث الذي ذكره عبد الحق فإن في آخره لفظ (وأمره أن يعتق رقبة) الأحكام الوسطى (71/4)، وهو كذلك عند الدارقطني من رواية إسماعيل بن عياش عن الأوزاعي، سنن الدارقطني (172/4)، وأما رواية إسماعيل بن عياش عن إسحاق بن عبد الله بن أبي فروة عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده فقد ذكرها الدارقطني عقب روايته للحديث من طريق إسماعيل بن عياش عن إسحاق بن عبد الله بن أبي فروة عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه ولفظ حديثه ينقص عن لفظ حديث إسماعيل بن عياش عن الأوزاعي فليس فيه (وأمره أن يعتق رقبة) فقال الدارقطني بعدها: "وعن إسحاق بن عبد الله بن أبي فروة عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده عن النبي صلى الله عليه وسلم مثل ذلك" سنن الدارقطني (174/4)، فقول الدارقطني مثل ذلك يعني مثل رواية علي بن أبي طالب التي ليس فيها لفظ (وأمره أن يعتق رقبة)، ولو كان الأمر كما ذكر المحقق لأورد الدارقطني هذا الطريق عقب رواية إسماعيل بن عياش عن الأوزاعي، وبالتالي فإن استدراك ابن القطان في محله وموافقة ابن المواق له أيضا في محلها، والله أعلم.

[5] وقع في النسخة المطبوعة للأحكام الوسطى: "وذكر أبو داود أيضا عن محمد بن إسحاق قال حدثني محمد بن جعفر..." وهو خلاف ما نقله عنه ابن المواق كما تقدم: "وذكر من طريق أبي داود عن عبد الرحمن بن أبي الزناد عن عبد الرحمن بن الحارث عن محمد بن جعفر..." فلعل ابن المواق نقل من نسخة أخرى غير التي حقق عليها الكتاب، والله أعلم، ورغم ذلك فإن استدراك ابن المواق يبقى صحيحا لأن عبد الحق الإشبيلي ذكر بعد ذلك لفظ رواية عبد الرحمن بن الحارث التي فيها رواية سعد بن ضميرة عن أبيه فقط دون جده، ثم قال: (وكانا شهدا حنينا).